

الدر المختار

ثم لوصيه (لقيامه مقامه ولو جعله على أمر الوقف فقط كان وصيا في كل شيء خلافا للثاني
ولو جعل النظر لرجل ثم جعل آخر وصيا كانا ناظرين ما لم يخص وتمامه في الإسعاف فلو وجد
كتبا وقف في كل اسم متول وتاريخ الثاني متأخر اشتركا .
بحر .